****

**جامعة عجلون الوطنية**

 **كلية إدارة الأعمال**

**قسم المصارف الإسلامية**

**ورقة بحث بعنوان**

**إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية**

**مقدم الى أعمال المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية**

**تحت عنوان**

**إدارة السيولة في المصارف الإسلامية**

**الذي يُنظمه قسم المصارف الإسلامية في كلية الشريعة – الجامعة الأردنية**

**إعداد :**

**أ.د.اسامه العاني د.محمود الشويات**

**قسم المصارف الإسلامية**

**جامعة عجلون الوطنية**

**2015**

**إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية**

**مقدمة**

 **تعاني المصارف الاسلامية من مشكلة إدارة السيولة، ويسهم في تعميق هذه المشكلة الجانب الشرعي و الجانب القانوني. فالجانب الشرعي يحظر على المصارف الاسلامية الاقتراض بفائدة من البنك المركزي كمثيلاته من البنوك التقليدية، ولايحق للمصارف الاسلامية بيع ديونه الا بقيمتها الاسمية، بل ان تنضيض أصولها يبقى عرضة للوقت المتاح لها من أجل التسديد، وكلّ ذلك يتعلق بجانب الوفاء بإلتزامات عملائها الآنية.**

 **والعلة نفسها تمارس عند السعي لتوظيف فائض السيولة، إذ ان المصرف الإسلامي محدد بثوابت شرعية تحد من اشكال الادوات المالية التي تمكنه من توظيف الفائض، وفيما يخص الجانب القانوني فأن البنوك المركزية لاتراعي خصوصية المصارف الإسلامية، وبالتالي تعاملها على حد سواء مع المصارف التقليدية.**

 **إنّ مسألة المحافظة على الإتزان ما بين الأصول والخصوم تعد من أبرز التحديات التي تجابهها المصارف الإسلامية فيما يخص السيولة النقدية. فإن تفوقت الخصوم أصبح المصرف في وضع حرج يؤدي به الى التعثر في الوفاء بالتزاماته تجاه عملائه، الأمر الذي يؤدي بالمصرف الى الهاوية. وعلى الطرف الآخر، عندما تتكدس الأصول ويعجز المصرف الإسلامي عن توظيفها، فإنه يكون قد ضيع فرص التوظيف وعرّض امواله واموال مودعيه الى خسارة العديد من الفرص الإستثمارية.**

**مشكلة البحث:**

 **تتمثل مشكلة البحث في محدودية الأدوات المالية المبتكرة لتوظيف فائض السيولة، وينبع هذا التحديد من ثوابت شرعية في ضوء ثوابت الاسلام، وقانونية تنبع من تعليمات البنك المركزي ، وإبتكارية تتمثل في تقصير المصارف الإسلامية في إستحداث أدوات مالية تواكب التطورات دون الإخلال بالجانب الشرعي.**

**هدف البحث:**

 **يسعى البحث في هدفه الى:**

1. **تبيان أوجه الشبه والأختلاف مابين مفهوم السيولة لدى المصارف الإسلامية والتقليدية.**
2. **محاولة البحث في أسباب مشكلة فائض السيولة من جوانبها الشرعية والقانونية والإبتكارية.**
3. **محاولة إستعراض بعض من الأدوات المالية الإسلامية المطبقة في المصارف الإسلامية وتبيان مشروعيتها.**

**أهمية البحث:**

**تفوت مشكلة فائض السيولة لدى المصارف الإسلامية الكثير من الفرص الإستثمارية والربحية،**

**الأمر الذي يؤثر سلبا بصورة مباشرة على عوائد المصرف ومودعيه، وبصورة غير مباشرة على الدور التنموي للمصارف الإسلامية في المجتمع.**

**منهجية البحث:**

 **لا مندوحة للبحث من إستخدام المنهج الوصفي وذلك من خلال إستعرض مفهوم السيولة وواقع ادارتها في المصارف الإسلامية، ولا خلاف بان المنهج التحليلي سيكون حاضرا من خلال استنباط الاحكام الشرعية للادوات المالية واذا لزم الامر مقارنتها بغيرها في المصارف التقليدية.**

**حدود البحث:**

**رغم مواجهة المصارف الإسلامية للعديد من التحديات والصعوبات الا أن نطاق البحث سيركز على تحديات السيولة النقدية ومحاولة البحث عن سبل معالجتها.**

**فرضية البحث:**

**يفترض البحث أن النظام الاقتصادي الإسلامي لديه من السبل والوسائل الكفيلة لحل مشكلة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، وأن المشكلة لدى المصارف الإسلامية هي مشكلة سلوكية بحتة ناجمة عن سوء ادارة المصارف الإسلامية للسيولة النقدية المتوفرة لديها.**

**الدراسات السابقة:**

1. **إدارة السيولة في المصارف الإسلامية العالمة في ماليزيا: دراسة تحليلية من منظور إسلامي، أطروحة دكتوراه في الإقتصاد والمصارف الإسلامية تقدم بها أحمد سفيان عبدالله الى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك 2015**

 **تطرقت الأطروحة في اهدافها الى بحث مفهوم السيولة في المصرفية الإسلامية والتقليدية من حيث الإدارة والتحديات. وكذلك الى دراسة الأدوات المالية التي تستخدم لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية الماليزية. كما سعت الاطروحة الى وضع معايير خاصة تراعي الأحكام الشرعية ومقاصدها للأدوات المستخدمة في إدارة السيولة في المصارف الإسلامية.**

 **وتوصلت الأطروحة الى أن المصارف الإسلامية تواجه تحد\يات أكبر في مجال السيولة، ذلك لأنها تلتزم بضوابط الشريعة الإسلامية. ,ان معظم المصارف الأسلامية في العالم الآن تواجه مشكلة فائض السيولة أكثر من مشكلة عجز السيولة. كما افادت الأطروحة الى أن المصارف الإسلامية لن تستطيع الخروج من مشكلة السيولة أبدا مالم تخرج من طبيعة الوساطة المالية التقليدية التامة.**

1. **التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية مشكلة السيولة أنموذجا من إعداد الاستاذ الدكتور أحمد محمد السعد والدكتور حمود بني خالد، وهو بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية في 6-7/8/2014م**

 **تفترض الدراسة أن المصارف الإسلامية قادرة على السيطرة على حجم السيولة المناسب وتوازن بين السيولة والربحية المرضية للمتعاملين في ضوء أدوات البنك المركزي وتشريعاته. وتوصل الباحثان الى انه في نهاية عام 2009 بلغت الأصول شديدة السيولة في المصارف الأردنية ما يقارب ثلاثة عشر مليارا ونصف، وفي المقابل بلغت الودائع سواء أكانت ودائع عملاء أو مصارف ومؤسسات مصرفية اثنان وثلاثون مليارا ونصف تقريبا.وبالتالي فان نسبة السيولة وهي حاصل قسمة النقد وما في حكمه على الودائع تساوي 36%، وتوصل الباحثان الى بعض المقترحات لترشيد العلاقة ﺒﻴﻥ البنك المركزي والبنوك ﺍﻹﺴﻼﻤﻴﺔ ﻋﻨﺩ ﺘﻁﺒﻴﻕ ﻨﺴﺒﺔ السيولة.**

1. **المخاطرة الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن، رسالة ماجستير في الإقتصاد والمصارف الإسلامية تقدمت بها سوسن محمد سليم السعدي الى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك 2010**

 **بحثت الدراسة في مشكلة السيولة في المصرف الاسلامي الاردني والمخاطر الناجمة منها، وتطرقت الى حجم السيولة المتوافرة في المصارف الاسلامية ومايترتب عليها من مخاطر، والسبيل الى معالجة ذلك، وتوصلت الدراسة الى أن المصرف الاسلامي الاردني خلال المدة (2004-2008) كان قادرا على الإيفاء بجميع التزاماته مع وجود فائض عالي نسبيا من السيولة.**

1. **الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الاسلامي المنعقد بمكة المكرمة في 19-23 محرم/1432هـ الموافق 25-29 ديسمبر/2010م.**

**ناقشت الدورة ستة أبحاث تخص موضوع إدارة السيولة في المصارف الإسلامية هي:**

1. **إدارة السيولة في المصارف الإسلامية (المعايير والأدوات) للأستاذ الدكتور حسين حسين شحاتة.**
2. **إدارة السيولة في المصرف الإسلامي للأستاذ الدكتور شوقي احمد دنيا**
3. **إدارة السيولة في المؤسسات المالية الإسلامية (دراسة فقهية إقتصادية) للأستاذ الدكتور علي محيي الدين القره داغي**
4. **إدارة السيولة في المصارف الإسلامية للأستاذ الدكتور علي احمد السالوس.**
5. **إدارة السيولة في المصارف الإسلامية( دراسة تحليلية نقدية) للدكتور اكرم لال الدين والدكتور سعيد بو هراوة)**
6. **الصكوك كأداة لإدارة السيولة للدكتور محمد تقي العثماني**

**وقد تقرر ارجاء المقررات الى الدورة القادمة لحاجة الموضوع الى المزيد من البحث والدراسة.**

1. **أثر السيولة على كفاءة التكلفة والأداء،دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية الأردنية للدكتور عز الدين مصطفى الكور.ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني بطرابلس /2008**

**هذه الدراسة تهدف إلى معرفة أثر بنود السيولة على كفاءة التكلفة، وبيان ما إذا كان لإدارة السيولة الأثر السلبي على كفاءة التكلفة ومن ثم على أداء البنوك الإسلامية الأردنية للفترة من 1993 وحتى 2008. توصي الدراسة البنوك العربية بشكل عام والبنوك الليبية بشكل خاص، التي بدأت حديثاً بالعمل بالصيغ و الأدوات المالية الإسلامية أن تأخذ بعين الاعتبار أهمية الكفاءة على مستوى التكلفة والربح وأهمية إدارة السيولة، لما لها من أثر على قيمة البنك وقدرته على المنافسة والاستمرار والنمو**

1. **إدارة السيولة في المصارف الإسلامية: ماليزيا نموذجا، أطروحة دكتوراه تقدم بها محمد صبري زكي الى كلية معارف الوحي والعلوم الانسانية في الجامعة الاسلامية العالمية- ماليزيا في مايو/2007**

 **سلطت الدراسة الضوء على مفهوم السيولة من منظور إسلامي، كما أنها أوضحت طريقة إدارة السيولة في البنوك الربوية ومدى شرعيتها في ضوء الشريعة الإسلامية، ثم وقفت عند تجربة ماليزيا في إدارة السيولة في مصارفها الإسلامية، وتوصلت الأطروحة الى أن بعض الأساليب التي تستخدمها المصارف الإسلامية في ماليزيا مخالفة لأحكام الشرع في المعاملات، وأوصت بلزوم تصحيحه بتطبيق الأساليب الشرعية لإدارة السيولة فيها.**

**هيكلية البحث:**

**لتحقيق أهداف البحث واثبات فرضيته سيتم مناقشة الموضوع من خلال مبحثين.**

**المبحث الأول: مفهوم السيولة النقدية وإدارتها**

 **المطلب الأول: مفهوم السيولة النقدية وإدارتها في البنوك التقليدية.**

 **المطلب الثاني: مفهوم السيولة النقدية وإدارتها في المصارف الإسلامية.**

 **المطلب الثالث: (مشكلة السيولة، محاولة في البحث عن الأسباب).**

**المبحث الثاني: النظريات والأدوات المالية ودورها في إدارة مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية**

 **المطلب الأول: نظريات إدارة السيولة ... رؤية شرعية**

 **المطلب الثاني: ملائمة الأساليب والأدوات المالية المتاحة لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية**

 **المطلب الثالث: أساليب وأدوات مالية مقترحة لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية.**

**الخاتمة ( النتائج والتوصيات)**

**المبحث الأول: مفهوم السيولة النقدية وإدارتها**

**المطلب الأول: مفهوم السيولة النقدية وإدارتها في البنوك التقليدية**

**في مفهوم السيولة:**

 **تشتمل السيولة على السيولة النقدية وشبه النقدية: فأما السيولة النقدية فهي النقود الموجودة في خزائن المصرف، والودائع لدى البنك المركزي، ولدى البنوك الأخرى، والأوراق التجارية التي يستطيع المصرف تحصيلها دون تأجيل، وكذلك الأسهم والسندات التي يستطيع المصرف بيعها.**

 **أما إذا كانت الأوراق التجارية تستغرق وقتا للتحصيل، وكذلك الأسهم والسندات ليتم بيعها فتعد السيولة هنا شبه نقدية.**

 **وقد تنوعت تعريفات السيولة ، وذلك بحسب المؤسسات المالية العامة المختلفة، فعلى الرغم من اتفاقها على ضرورة الحفاظ على القيمة السوقية للموجودات دون تكبد خسائر كبيرة، الا انها اختلفت في جوانب أخرى.**

 **فقد عرف صندوق النقد الدولي السيولة من خلال وصف عمليات البيع للأصول المالية خلال مدة من الزمن، فهي: المدى الذي يمكن فيه للأصول المالية أن تباع عند إشعار قصير بالقيمة السوقية أو قريب منها.[[1]](#footnote-1)**

 **وعرفت المفوضية الأوربية للشؤون الاقتصادية والمالية السيولة من خلال صفتها، فهي مصطلح يستخدم في علم المال لوصف سهولة الحصول على النقود. فإن توفرت السيولة لاقتصاد ما، كان بامكان الأفراد والشركات الحصول على الأموال التي يحتاجون إليها وبالأسعار التي يريدون وذلك لأغراض الاستثمار.[[2]](#footnote-2)**

 **أما برفيز فقد ركز في تعريفه للسيولة على السوق وآليات العرض والطلب ودرجة مرونته، فهي: مصطلح يشير إلى سرعة المتاجرة بالأوراق المالية وبأسعار معقولة في ضوء العرض والطلب من خلال الإعتماد على اتساع ومرونة السوق على أن يجري ذلك بأقل تكلفة ممكنة.[[3]](#footnote-3)
 في الوقت الذي ركزت فيه لجنة بازل على الدور العملياتي للبنك في تعريفها للسيولة فهي: القدرة على تمويل الزيادة في الموجودات والوفاء بالالتزامات عند مواعيد استحقاقها دون تكبد خسائر غير مقبولة.[[4]](#footnote-4)**

 **وعرف آخرون السيولة من خلال التمييز مابين البعد التمويلي والبعد السوقي للسيولة، فمن خلال البعد التمويلي للسيولة، عرفت بكونها، الأموال الساخنة( نقدا)، والأصول القابلة للتسييل بسرعة، أي السيولة الضرورية التي تستجيب لطلبات سحب الأموال أو الودائع في الأجل القصير بهدف تسوية العمليات الإعتيادية**

**والتجارية للزبائن. وهذا البعد من السيولة هو المهيمن في إطار الأنشطة التقليدية للبنوك(الوساطة المالية).[[5]](#footnote-5)**

 **أما سيولة السوق فهي أوسع نوعا ما، وتركز على مساهمة البنوك – وقوة أحيانا – في سير التبادل حول الأصول في السوق المالي، وهذا البعد يتمثل في قدرة البنوك على تسييل أصول غير نقدية.[[6]](#footnote-6)**

 **وذهب براضية الى أن السيولة هي القدرة على مواجهة الإلتزامات قصيرة الأجل في مواعيد استحقاقها وعلى الاستجابة لطلبات الئتمان، من خلال إحتفاظ البنك بجزء من أصوله في شكل سائل أضافة الى أصول شبه سائلة– أي تلك التي يمكن تحويلها الى نقد سائل بسرعة وسهولة – دون خسائر في قيمتها، ومن خلال قدرة البنك على الإقتراض لمقابلة حركات السحوبات العادية والمفاجئة، أو لمنح قروض جديدة.[[7]](#footnote-7)**

 **أما أدبيات الإدارة المالية فقد تكاد تكون متفقة في تعريفها للسيولة من حيث أنها تمثل قدرة البنك على الايفاء بالتزاماته. فقد ورد في تعريف السيولة على انها: مدى قدرة المنشاة على سداد التزاماتها قصيرة الأجل في مواعيدها.[[8]](#footnote-8) أو هي إمكانية المشروع في تسديد الالتزامات المتداولة التي مدتها اقل من سنة[[9]](#footnote-9). و جاء ايضا في تعريفها بأنها مدى قدرة المشروع على الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل أو طويلة الأجل مثل الدائنين والمقرضين والمصارف وغيرهم.[[10]](#footnote-10)**

**وعرف آخرون السيولة بأنها: " قدرة الوحدة الاقتصادية على توفير النقد الملائم للوفاء بالالتزامات قصيرة الأجل واقتناص الفرص الطارئة بالكم والوقت والعبء المناسبين من خلال التخطيط الجيد للتدفقات النقدية".[[11]](#footnote-11)**

 **ويلاحظ على هذا التعاريف بأنها تجاوزت مهمة الوفاء بتسديد الالتزامات الى مهمة إقتناص الفرص الإستثمارية، وخلق الأئتمان، وبالتالي انتقلت بالسيولة من مهمة المحافظة على الاصول والوفاء بالالتزامات فقط الى مهمة المخاطرة الرشيدة بما يتوفر لديها من اصول للحصول على**

**العوائد المناسبة.**

 **أما الدويك فقد عرف السيولة المصرفية بأنها مدى قدرة البنك على الايفاء بالإلتزامات وتمويل الزيادة في جانب الموجودات دون الإضطرار الى تسييل الموجودات بأسعار غير عادلة أو اللجوء الى مصادر أموال ذات التكلفة العالية.[[12]](#footnote-12) وللسيولة أبعاد ثلاثة هي:**

* **الوقت: وهي السرعة التي يمكن من خلالها تحويل الموجودات الى نقد.**
* **المخاطرة: وهي احتمال هبوط قيمة تلك الموجودات.**
* **التكلفة: وهي التضحيات المالية والأخرى التي لابد من وجودها في عملية ذلك التغيير.[[13]](#footnote-13)**

 **مما سبق فان الباحثان يعتقدان بانه يمكن التعبير عن السيولة بالآتي ( قدرة المؤسسة المالية على الايفاء بالتزاماتها الاعتيادية قصيرة الأجل، وعلى خلق الأئتمان، من خلال احتفاظ المؤسسة بجزء من الأصول السائلة، أو تلك القابلة للتحويل الى سائلة دون خسائر جوهرية في قيمتها، او من خلال قدرة المؤسسة على الإقتراض لتلبية إحتياجات السحب الإعتيادية والطارئة).**

**علاقة السيولة بمفهوم الملاءة أو الكفاية المصرفية:**

 **يوضح مصطلح (الملاءة أو الكفاية المصرفية) العلاقة بين مصادر رأس مال المصرف والمخاطر المحيطة بموجوداته، فقد عُرِّف بأنه :(زيادة موجودات المصرف عن مطلوباته)[[14]](#footnote-14) .**

**والملاحظ ان هذا التعريف يشوبه بعض اللبس، حيث أن مجرد زيادة موجودات المصرف على مطلوباته لا يعكس ملاءة المصرف ومتانة مركزه النقدي، لأنه قد لا يكون بمقدوره تسييلها (استخدامها) عند الحاجة، خاصة إذا كانت تلك الموجودات مبان وعقارات أو مركبات أو ديون مؤجلة لآجال متوسطة أو طويلة، أو كان تسييلها يستلزم خسارة محققة .**

**ويعرِّفُ بعضُ الباحثين الملاءة المصرفية بأنها: (ملاءمة رأس مال المصرف لأصوله الخطرة أو ودائعه)[[15]](#footnote-15) . ويؤخذ على التعريف تكرار بعض مفرداته، حيث إنَّ الودائع متضمنة في الأصول الخطرة، كما أنَّ التعريف غير مانع؛ لأنَّ الودائع ليست مضمونة بالكلية على رأس مال المصرف الإسلامي مثل ودائع الحسابات الاستثمارية، وبالتالي فلا ينطبق التعريف على حالة المصارف الإسلامية .[[16]](#footnote-16)**

**وعرفها آخرون بكونها (قدرة رأس مال المصرف المؤهَّل على استيعاب مخاطر الموجودات الممولة من أمواله الذاتية ومن الأموال المضمونة من قِبله في جميع الأوقات) .[[17]](#footnote-17)**

 **يتضح مما سبق أن للسيولة علاقة وطيدة بالملاءة ( كفاية رأس المال) ذلك لأن السيولة تعتمد على الموجودات وسرعة تحويلها الى نقد لاستيعاب متطلبات والتزامات المؤسسة المالية، بل أن كفاية رأس المال دليل على كفاءة السيولة وحسن ادارتها في المؤسسات المالية.**

**مفهوم إدارة السيولة:**

 **تبرز أهمية إدارة السيولة في كونها تحد من المخاطر التي تتولد جراء حدوث فائض أو عجز في السيولة، وازدادت أهميتها في السنوات الأخيرة نتيجة للتطور الحاصل في شتى المعاملات المالية التي تحتم الإيفاء بالالتزامات في مواعيدها، كما أن التذبذب الحاصل في أسعار الفائدة وأسعار الصرف والتغيرات في خصائص الأسواق والتطورات التكنولوجية المستمرة، وغيرها من الأمور حتمت إدارة السيولة بكفاءة عالية، كي يتمكن من تخفيض مخاطر السيولة إلى حدودها الدنيا.**

 **عرف البنك الماليزي المركزيBNM إدارة السيولة بأنها تعني احتفاظ البنك بتدفقات نقدية كافية لمواجهة سحوبات كبيرة بشكل فجائي أو غير معتاد.[[18]](#footnote-18)**

 **ويقصد بإدارة السيولة أيضا: الإستثمار الأمثل للأموال المتاحة بما يحقق أقصى عائد، والمقدرة على الوفاء بالإلتزامات للدائنين عند الحد الأدنى للتكاليف.[[19]](#footnote-19)**

**ويتضح من التعريف السابق بأن لإدارة السيولة طرفان هما:**

1. **يتمثل الاول في أن يستثمر فائض السيولة بغية تحقيق أقصى عائد ممكن، إذ ان تكدس الأموال لدى البنك ، وتجاوزها للحدود المسموحة من دون إستثمار، يعد مؤشرا سلبيا على كفاءة ادارته النقدية، لأن ذلك يعني فقدان عوائد كان بالامكان الحصول عليها.**
2. **الثاني: المقدرة على الوفاء بالإلتزامات لاسيما الحالية منها بالحد الأدنى من التكاليف، ويتعين على المصرف في سبيل تحقيق ذلك المواءمة بين الأصول والمطلوبات من حيث الأجل أو العائد أو توافر التمويل.[[20]](#footnote-20)**

**وقد عرفت لجنة بازل إدارة مخاطر السيولة بكونها قدرة البنك على تمويل الزيادة في الموجودات**

**والوفاء بالإلتزامات في مواعيدها وبتكلفة معقولة.[[21]](#footnote-21)**

 **وقد ميّزت « ليره سان هوسيه وآخرون » إدارة النقد (السيولة) بين مستويين من الإدارة : إدارة أولية Basic Cash Managementوإدارة متقدمة Advanced Cash Management فالإدارة الأولية للسيولة هي التي تتعامل مع النقد الحقيقي المتوفر لدى المؤسسة، وبذلك تكون واحدة من أهم وظائفها الرئيسة تحديد المستوى الأمثل للنقد, بالطريقة التي تتمكن المؤسسة فيه من دفع واستلام المبالغ الضرورية لتشغيل المؤسسة بشكل سليم .أما الإدارة المتقدمة للسيولة فتتضمن الإدارة الأولية بالإضافة إلى مهام أخرى مثل: التنبؤ بالسيولة والتفاوض وإقامة العلاقات مع المؤسسات المالية ومؤسسات إدارة المخاطر المالية.[[22]](#footnote-22)
 يتضح من التعريفات السابقة بان إدارة السيولة في البنوك والمؤسسات المالية التقليدية، تتولى مسؤولية الايفاء بالالتزامات الأعتيادية والطارئة وهو ما ينسجم مع مستوى الإدارة الأولية التي تتطلب توفير النقد اللازم لسداد الإلتزامات والمبالغ التشغيلية الضرورية الأخرى. أما المسؤولية الثانية لإدارة السيولة فتتمثل في إستثمار فائض السيولة وإدارة المخاطر وهو ما ينسجم مع المستوى الثاني من إدارة السيولة والذي يطلق عليه الإدارة المتقدمة.**

**المطلب الثاني: مفهوم السيولة النقدية وإدارتها في البنوك الإسلامية**

 **تتسم المصارف الإسلامية بخصوصيتها في مجالات عدة وكذلك في جانب السيولة. حيث يقصد بالسيولة النقدية في المصارف الإسلامية بصفة عامة أنها المقدرة على الوفاء بالالتزامات الحالة بما يضمن سير الأنشطة بدون مشكلات ولا معوقات، والاستثمار الرشيد للأموال المتاحة**

 **مما يحقق أقصى عائد ممكن في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.[[23]](#footnote-23)**

 **ومع رجاحة التعريف السابق ، الا انه أغفل بقية العلمليات التي تؤديها السيولة كما في جانب تلبية طلبات التمويل مثلا، لذا يقترح الباحثان استخدام تعريف السيولة المقترح في المصارف التقليدية نفسه وتأطيره في حدود أحكام ومبادئ الشرسعة الاسلامية وبذلك يكون:**

**(قدرة المؤسسة المالية على الوفاء بالالتزامات الحالة وتلبية طلبات التمويل المستكملة الشروط ومواجهة احتياجيات السحب الإعتيادية والطارئة، وذلك من خلال احتفاظ المؤسسة بجزء من الأصول السائلة، أو تلك القابلة للتحويل الى سائلة دون خسائر جوهرية في قيمتها، بما يضمن سير الأنشطة بدون مشاكل أو معوقات، والاستثمار الرشيد للأموال المتاحة مما يحقق أقصى عائد ممكن في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية).**

**أهمية السيولة النقدية في المصارف الإسلامية:**

 **تحظى السيولة بأهمية أستثنائية وتعد من أولويات الإدارة في البنوك التقليدية، ولا نكون مجافين للحقيقة اذا ما ذكرنا بأن أهمية السيولة في المصارف الإسلامية ربما تفوق ميثلاتها في البنوك التقليدية وذلك للأسباب الآتية:**

1. **حتمت الشريعة الإسلامية وأحكامها محاربة الإكتناز مهما كان شكله ونوعه وأينما وجد، الأمر الذي يحتم على المصارف الإسلامية استثمار ودائعها واحتياطياتها بما يخدم تحقيق التنمية الإقتصادية والبشرية.**
2. **وحيث أن القاعدة الأساس في المعاملات المالية الإسلامية هي (أحل الله البيع وحرم الربا)، الأمر**

**الذي يلقي على عاتق المصارف الإسلامية إتباع الطرق المشروعة في إستثمار امواله بما تبيحه حدود**

**هذه القاعدة.**

1. **ضرورة المحافظة على سمعة المصرف الإسلامي، فوجود فائض نقدي أكثر من الواجب الاحتفاظ به، قد يفهم منه أنه لا يوجد لديه برنامج استثماري وأنه يجمد الأموال، كما أن وجود عجز نقدي قد يعرض المصرف الإسلامي لمشكلات، وهذا يقود إلى فقد الثقة به مما يجعل المودعون والمستثمرون يهرعون إلى سحب أموالهم منه .[[24]](#footnote-24)**
2. **نظراً لطبيعة المصارف الإسلامية وإفتقارها إلى رعاية البنوك المركزية من حيث إنه لا يعتبر الملاذ الأخير للحصول على السيولة كما هو الحال في البنوك التقليدية، ونظراً لطبيعة الودائع في البنوك الإسلامية، تلجأ البنوك الإسلامية إلى الاحتفاظ بمقدار كبير**

**من الأموال السائلة لمجابهة متطلبات السيولة المختلفة. [[25]](#footnote-25)**

1. **يحتم ضعف آليات التمويل في المصارف الإسلامية الاحتفاظ بفائض من السيولة، لمجابهة أي نقص محتمل في السيولة.**
2. **عدم إكتمال السوق المالية الإسلامية التي تستوعب نشاط المصارف الاسلامية، وكذلك عدم اكتمال شبكة المصارف الاسلامية التي يسعى مركز إدارة السيولة في البحرين الى تفعيلها، تحتم على المصرف الإسلامي الإحتفاظ بفائض من السيولة.**

 **يتضح من الإستعراض السابق أن طبيعة مشكلة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية تختلف عن طبيعتها في البنوك التقليدية الربوية بل هي أكثر أهمية وأشد. وبالتالي فإن الحاجة ملحة إلى وجود آلية يتم من خلالها الحصول على الأموال بسرعة وسهولة وبشكل يتماشى مع الشريعة الإسلامية، حتى تتمكن المصارف الإسلامية من استثمار فائض السيولة لديها، الأمر الذي ينعكس بشكل إيجابي على أدائها وقيمتها السوقية ووضعها التنافسي.**

 **لذا فان مهمة إدارة السيولة في المصارف الإسلامية ستكون أشد صعوبة من مثيلاتها التقليدية و ينبغي عليها أن تسعى إلى تحقيق الأهداف الآتية: [[26]](#footnote-26)**

1. **المحافظة على إستمرار المصرف في أداء وظيفته على أحسن وجه, وإبعاد مخاطر العسر**

**المالي عنه.**

1. **التأكد من مقدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته وتحصيل الذمم والتمويلات والاستثمارات في تاريخ استحقاقها.**
2. **حماية الأصول من عملية البيع الاضطراري عند الحاجة, وعدم تعريض المصرف لمخاطرة كبيرة على المدى الطويل.**
3. **تقوية ثقة المودعين وبالتالي استمرارهم في الإيداع من خلال الإدارة الجيدة لموجوداتهم.**
4. **تسييل الأوراق المالية وبيع الأصول دون تحمل خسارة.**
5. **توريق أصول بغرض إصدار صكوك, لتحقق عوائد مجزية للمستثمرين وتغطية جزء من العجز في الموازنة.**
6. **تجنيب المصرف اللجوء الاضطراري للاقتراض بشروط مجحفة أو غير متوافقة مع أحكام**

**الشريعة الإسلامية.**

**المطلب الثالث: مشكلة السيولة (محاولة في البحث عن الأسباب)**

**لايخفى ان توفر السيولة والإيفاء بالإلتزامات يظهر المصرف بمظهر المؤتمن القوي القادر على الدفع، وبالتالي يكتسب ثقة الجمهور. كما إنه يعد مؤشراً إيجابياً للسوق المالية، وهيئات التصنيف الدولي، ومؤسسات الجودة (آيزو) حيث يمنحونه درجات عالية للتصنيف والجودة. فتوافر السيولة المطلوبة يجنب المصرف البيع الجبري لبعض الأصول الذي تترتب عليه بعض الخسائر، أو على الأقل عدم تحقق الربح المنشود من عملية البيع. وينأى به من اللجوء إلى الاقتراض أو التمويل, بكلفة أعلى, عند حلول التزاماته. وأخيراً فإن توافر السيولة المطلوبة يجنب المصرف اللجوء إلى الاقتراض من البنك المركزي، وما يترتب على ذلك من سلبيات اقتصادية أو فقهية.... .[[27]](#footnote-27)**

**كما إن للسيولة سلبيات أيضاً، مثل عدم القدرة على استثمارها الاستثمار المطلوب، وبالتالي**

**تظهر النتائج في الأخير على شكل غير مرض، وسيكون موقف المصرف على حالة غير مرضية أمام البنك المركزي, وهيئات التصنيف، العملاء، وحينئذ يتأثر البنك تأثراً سلبياً، ولاسيما في ظل وجود المنافسة، ومن هنا فإن المسؤولين عن إدارة السيولة تقع عليهم مسؤولية كبرى**

**لتحقيق التوازن المطلوب. [[28]](#footnote-28)**

 **أشار الدويك الى وجود عدة مشاكل يمكن ان تؤثر سلبا على السيولة[[29]](#footnote-29)، وقد اجتهد الباحثان في أنه يمكن حصر المواطن الرئيسة لمشاكل السيولة بالآتي:**

1. **المشاكل الناجمة بسبب الجانب الشرعي.**
2. **المشاكل الناجمة بسبب الإطار القانوني.**
3. **المشاكل الناجمة بسبب الجانب الإبتكاري.**
4. **المشاكل الناجمة بسبب البيئة المالية.**

**المشاكل الناجمة بسبب الجانب الشرعي:**

 **لن يطيل الباحثان كثيرا في هذه الفقرة، إذ غالبا ما تم التطرق اليها في ابحاث سابقة، ال اننا سنشير الى بعض الجوانب التي تحظرها الشريعة السمحاء، في الوقت الذي تستفيد منه البنوك التقليدية التي لاتبالي بالحلال والحرام. ومن أبرز هذه الإشكاليات:**

* **القيود الشرعية على بيع الديون والتي تمثل جزءا كبيرا من اصول المصارف الاسلامية.**

**وهو الامر الذي تستخدمه البنوك التقليدية عندما تكون بحاجة الى السيولة، ولا يمكن للمصارف الإسلامية استخدامه.**

* **اللجوء الى مرابحات السلع الدولية رغم الإشكاليات في عدم الانضباط الكامل مع المباديء الشرعية.**
* **الوسائل التقليدية غير المتوافقة مع الشريعة والاختلافات الفقهية ي بعض الوسائل.**

**المشاكل الناجمة بسسب الإطار القانوني:**

 **غالبا ما تلزم البنوك المركزية البنوك التجارية بشروط وتعليمات، ويسري الحال ذاته على المصارف الإسلامية، إذ طالما غابت القوانين والتعليمات الخاصة بالمصارف الاسلامية في عالمنا الاسلامي.**

 **من هذه التعليمات ما تطلبه البنوك المركزية من البنوك التجاريةعادة بالاحتفاظ بنسبة**

 **معينة من إجمالي الودائع كأموال سائلة أو قابلة للتحويل إلى نقدية وتختلف هذه النسبة من دولة**

 **إلى أخرى. وبالتالي فإن المصرف الاسلامي سيكون ملزما للاحتفاظ بهذه النسبة، والتي لايمكن له التعويض عنها كما تفعله البنوك التقليدية المتعاملة بالفائدة. كما تطلب البنوك المركزية من البنوك التجارية أن تودع لديها أموالاً سائلة بدون فائدة توازي نسبة معينة من الودائع محسوبة على أساس المتوسط الحسابي البسيط عن أيام العمل خلال الشهر وتختلف هذه النسبة من دولة**

 **إلى أخرى.**

* **عدم وجود تسهيلات المقرض الأخير:**

 **تعاني المصارف الإسلامية من عدم امكانيتها للإستفادة من ميزة الإقتراض كمثيلاتها من البنوك التقليدية من البنك المركزي عند الحاجة، ذلك لأن هذه القروض تكون مصحوبة بالفائدة، وهو الأمر الذي يحظره الشرع على المصارف الإسلامية.**

 **وبالتالي فان المصارف الاسلامية تكون مضطرة للاحتفاظ بإحتياطي اعلى من السيولة عما هو عليه في مثيلاتها التقليدية، وبالتالي فان هذا الجزء المحتفظ به سيخسر فرص الإستثمار والمضاربة وما يمكن ان يتوقع عليه من عوائد.**

**المشاكل الناجمة بسسب الجانب الإبتكاري:**

 **وهنا تبرز بعض القضايا هي:**

* **الاعتماد عل الحسابات الجارية بشكل كبير**

 **على الرغم من التطور الذي حصل في المصارف الإسلامية، الا ان معاملته يغلب عليها الطابع الأولي للعمل المصرفي والمتمثل في الإعتماد على الحسابات الجارية بشكل كبير. إن استحواذ الحسابات الجارية على النشاط المصرفي من شأنه أن يحتفظ بنسبة كبيرة من الاموال السائلة لتلبية احتياجات السحوبات الإعتيادية او الطارئة من الحسابات الجارية، الأمر الذي يؤدي الى فقدان نسبة من رؤوس الاموال كان بالإمكان إستثمارها واستحصال الايرادات اللازمة للعمل التنموي والإستثماري.**

* **تباين أجل الاستحقاق**

 **لازالت معضلة السداد المتأخر من أبرز المشاكل التي تواجه المصارف الإسلامية، إن التعثر في السداد يعني التأثير سلبا على السيولة، وتأخير اموال لو توفرت وسددت في وقتها لمكنت المصرف من استغلالها بشكل كفوء لمصلحة المصرف والمودعين.**

* **البطء في تطوير أدوات مالية إسلامية**

 **يحول عدم تطوير الموارد البشرية في المصارف الإسلامية دون تطوير المنتجات المالية الإسلامية، يتزامن ذلك مع عدم وجود ملكة الإبتكار والريادة الناجمة من عدم وجود حماية المنتج وبسبب طبيعة النظام التعليمي.**

**ان تطوير الأدوات المالية الإسلامية يحتم العمل على إحداث توازن بين الصيغ القائمة على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وضرورة تطوير أدوات وصيغ فعالة وعادلة في إدارة المخاطر وتوزيعها، ولايعد ذلك مطلبا لزيادة ايراد المصرف فحسب، بل استجابة للمتطلبات التقنية والقانونية على صعيد مقررات بازل 2 و3.**

**أن تقييم منتجات وخدمات المصارف الإسلامية والدعوة الى إيجاد آليات لتطويرها يزيدان من قدرة وكفاءة التمويل الإسلامي، الأمر الذي ينعكس بالايجاب على زيادة السيولة النقدية وبالتالي كفاءة استخدامها.**

* **عدم وجود أدوات قصيرة الأجل لاستثمار فائض السيولة**

 **ترتبط هذه المعضلة بسابقتها، فاعتماد المصارف الإسلامية على الحسابات الجارية – كما ذكر- يحتم البحث عن أدوات قصيرة الأجل لاستثمار فائض السيولة، ولا يتأتى ذلك الامن خلال استحداث مراكز بحثية، وزيادة الانفاق على البحث العلمي، والتنسيق بين الجانبين الاكاديمي والتطبيقي في هذا المجال.**

**المشاكل الناجمة بسبب البيئة المالية:**

* **عدم نضوج سوق مصرفية بين المصارف الاسلامية:**

 **لازالت السوق المالية الإسلامية حديثة النشأة، ولم تكتمل آلياته وحتى إطاره الشرعي لازال يافعا، ويحتاج الى المزيد من التمحيص.**

 **فقد تأسست في البحرين السوق المالية الاسلامية الدولية لتوفير ما تحتاجه البنوك الإسلامية الدولية من سيولة، ومنتجات مصرفية إسلامية. حيث وقعت البحرين اتفاقية عام ٢٠٠١ م مع ماليزيا، واندونيسيا، والسودان، وبروناي، والبنك الإسلامي للتنمية لإنشاء هذه السوق، وتأسست في ابريل ٢٠٠٢ م، مركزها البحرين، وأنشئت كمؤسسة داعمة ومروجة لرأس المال الإسلامي، ومطورة لسوق النقد في صناعة التمويل الإسلامي تتمثل أهم أهدافها في الآتي :**

**- تأسيس وتطوير وتنظيم سوق مالية دولية ترتكز على أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.**

**- تحسين إطار العمل التعاوني بين المؤسسات المالية الإسلامية عالميا.**

**- تنسيق وتحسين السوق بتحديد الخطوط العامة لمصدري القرار، وتسويق المنتجات**

**والأدوات المالية الإسلامية.**

**- السعي لإنشاء البيئة التي ستشجع المؤسسات المالية الإسلامية وغير الإسلامية لتشارك**

**بفاعلية. في السوق**

* **العمل على تحسين إطار العمل التعاوني بين البلدان الإسلامية ومؤسساتها المالية.**
* **مقررات بازل2 و 3وانعكاساتها على المصارف الاسلامية[[30]](#footnote-30):**
1. **انعكاسات بازل 2 على النظام المصرفي الاسلامي**

**بالنسبة للمصارف الإسلامية فهذه الاتفاقية تشكل عبأ كبيرا عليها وفي الوقت نفسه فهي تحمل لها العديد من الفرص:**

1. **الإنعكاسات السلبية: تعتبر هذه الاتفاقية تحد كبير للمصارف الإسلامية وذلك راجع للأسباب الآتية :**
* **صغر حجم رؤوس أموالها ومحدودية نشاطها؛**
* **انخفاض ربحية المصارف الإسلامية لاحتجاز نسب متزايدة منها للمخصصات؛**
* **وقوع أغلب المصارف الإسلامية في الدول ذات المخاطر المرتفعة، مما يحول دون انتقال رؤوس الأموال الخارجية إليها، ويصعب حصولها على التمويل الخارجي؛**
* **افتقار أغلبها للإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لتقدير مخاطرها؛**
* **تزيد من السيولة غير الموظفة لديها، مما يؤثر سلبا على نشاطها وربحيتها؛**
* **عدم إلزامية الصيغة المعدة من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية، يؤدي إلى اختلاف طريقة حسابها من مصرف إلى آخر مما يجعل مصداقية النسب المحسوبة على المحك ويحول دون استخدامها للمقارنة الموضوعية فيما بينها؛**
* **تعزز دور السلطات الرقابية على المصارف الإسلامية، مما قد يخلق لها مشاكل مع**

 **بنوكها المركزية، خاصة في بيئات الأعمال التي لا يوجد فيها قانون خاص للمصارف**

 **الإسلامية منفصل عن قانون البنوك التقليدية.**

1. **الإنعكاسات الإيجابية: تتمثل أهم ايجابيات هذه الاتفاقية بالنسبة للمصارف الاسلامية في:**
* **تدفعها إلى بذل جهود إضافية للالتزام بها، ومنه تحسين الجوانب الفنية وتعزيز ثقافة إدارة المخاطر بها؛**
* **تؤمن لها حماية أفضل من الخسائر أو أية تأثيرات سلبية لنقص السيولة؛**
* **تمكنها من تعزيز قدراتها التنافسية؛**
* **تعطيها حرية أكبر في تحديد المخاطر المتنوعة التي تواجهها؛**
* **تشيع ثقافة الإفصاح ونشر المعلومات التي تهم المتعاملون معها.**
1. **أما معايير بازل 3 :**

 **فقد جاءت لمعالجة تداعيات الأزمة المالية العالمية، وان هذه المعايير لا تهم المصارف الإسلامية فهي لم تتأثر كثيراً بتداعيات تلك الأزمة على غرار البنوك الغربية الكبرى، لذلك لم تحرص على إصدار مثل هذه المعايير ولكنها ملزمة بالتقييد بها كي تكون لها مصداقية على المستوى العالمي، ويمكنها الاستفادة منها لتعزيز قوتها ومكانتها المالية، وفي إدارة بعض الجوانب المهمة في العمل المصرفي.**

 **هذه ابرز التحديات والمشاكل التي قد تعصف بالسيولة في المصارف الإسلامية، وفي المبحث القادم سنتطرق ان شاء الله الى الأدوات المالية من حيث المشروعية والتطوير.**

**المبحث الثاني: النظريات والأدوات المالية ودورها في إدارة مشكلة السيولة**

**في المصارف الإسلامية**

**المطلب الأول: نظريات إدارة السيولة ... رؤية شرعية**

 **هنالك العديد من النظريات التي تطرقت لإدارة السيولة النقدية في المصارف التقليدية، إلاّ أنّ أبرزها هي نظرية القرض التجاري، نظرية إمكانية التحويل، نظرية الدخل المتوقع، ونظرية إدارة المطلوبات ونظرية نموذج الكومبيوتر كما يأتي:**

**أولاً: نظرية القرض التجاري:**

 **تفترض هذه النظرية أنّ سيولة المصرف التجاري تتحقق تلقائياً من خلال التصفية الذاتية لقروضه التي ينبغي أن تتراوح لمدد قصيرة، أو لغايات تمويل رأس المال العامل، حيث يقوم المقترضون بردّ ما اقترضوه من أموال بعد إكمالهم لدوراتهم التجارية بنجاح. وعلى وفق هذه النظرية، فإنّ المصارف لا تقرض لغايات العقارات أو السلع الإستهلاكية أو الإستثمار في بعض الأسهم والسندات، وذلك لطول مدة الإسترداد المتوقعة في هذه المجالات، وتناسب هذه النظرية في السيولة المجتمعات التجارية، حيث تكون الغالبية العظمى من زبائن المصرف هم التجار المحتاجون إلى التمويل لصفقات محددة ولمدد قصيرة، ويؤخذ على هذه النظرية:**

1. **ابتعادها عن تلبية متطلبات التنمية الإقتصادية والإجتماعية خاصة في البلدان النامية، فالتقيد التام بهذه النظرية يمنع المصارف من المساهمة في مشاريع البنى التحتية، والتي تعمل على إحداث تغييرات جوهرية في الإقتصاد القومي.**
2. **إمتناعها عن منح التسهيلات المصرفية اللازمة لتوسيع المشاريع الصناعية، وزيادة**

**خطوط الإنتاج، وإعادة تجهيزها بالآلات الحديثة، وذلك لطول مدة هذه القروض، وبالتالي عدم**

**إمكانية تشغيلها خلال مدة قصيرة.**

**3- لم تأخذ هذه النظرية بنظر الإعتبار الثبات النسبي للودائع بمختلف أنواعها، فالودائع الجارية لا يتم سحبها جميعها في وقت واحد، بل إنّ عملية الإيداع والسحب لهذا النوع من الودائع يكون بصورة مستمرة. أمّا بالنسبة لودائع التوفير، فكثرة عدد تلك الحسابات وطبيعتها من حيث أنّها في الوضع الطبيعي تنمو وتكبر، يجعلها تتمتع بالثبات النسبي. أمّا الودائع الثابتة، فتواريخ استحقاقها معروفة للمصرف، ولا يحق لصاحبها السحب منها إلاّ في مواعيد استحقاقها.[[31]](#footnote-31)**

**4-افتراضها إمكانية إكمال الدَورة التجارية بنجاح، وهو أمر لا يتحقق دائماً، خاصة في أوقات الكساد والأزمات الإقتصادية.**

**ثانياً: نظرية إمكانية التحويل:**

 **تنطلق هذه النظرية من فرضية مفادها أنّ سيولة المصرف تعتبر جيدة مادامت لديه موجودات يمكن تحويلها إلى نقد بأسرع وقت ممكن، وبأقل خسارة ممكنة. فإذا لم يتقدم المقترض على سداد ما بذمته من إلتزامات مالية مستحقة، فإنّ المصرف يقوم بتحويل بعض من احتياطياته الثانوية، كالأوراق التجارية والمالية إلى نقد، أو يقوم ببيع جزء من الضمان المصاحب للقرض، سواء كان عقاراً أو أوراقاً مالية، أو غيرها. وعلى أثر ذلك يمكن**

**أن تتوفر سيولة نقدية كافة لدى المصرف تمكنه من الوفاء بإلتزاماته المالية.[[32]](#footnote-32)**

**ثالثاً: نظرية الدخل المتوقع:**

 **تعتمد إدارة المصرف في تخطيطها للسيولة – على وفق هذه النظرية - على الدخل المتوقع للمقترض، وبالتالي فإنّها تدخل في إعتبارها الدخول المتوقعة للمقترضين في المستقبل. وهذا يمكّن المصرف من منح قروض متوسطة وطويلة الأجل، إضافة إلى منحه للقروض قصيرة الأجل مادامت عملية سداد هذه القروض تكون من الدخول المتوقعة للمقترضين بشكل أقساط دورية منظمة (كل شهر أو كل شهرين ...) الأمر الذي يجعل المصرف يتمتع بسيولة عالية، وذلك بسبب الإنتظام النسبي للتدفقات النقدية، وإمكانية توقعها.[[33]](#footnote-33)**

**رابعاً: نظرية إدارة المطلوبات:**

 **تتركز هذه النظرية على جانب المطلوبات، وتؤكد على أنّ المصارف التجارية لديها القدرة على توفير السيولة في جانب المطلوبات، كما هو الحال في جانب الموجودات، وذلك من خلال استحداث أنواع جديدة من الودائع، منها: شهادات الإيداع التي يمكن تداولها، وهي شهادات غير شخصية يمكن لحاملها التصرف فيها بالبيع والشراء. وعادة ما تكون القيمة الإسمية لتلك الشهادات كبيرة، وإنّ معدل فائدتها وتاريخ استحقاقها يتحددان بواسطة المصرف دون تدخل من الزبون.[[34]](#footnote-34) وكذلك شهادات الإيداع التي لا يمكن تداولها، وهي شهادات شخصية تصدر بمقتضى إتفاق بين المصرف والزبون يتحدد فيه معدل الفائدة وتاريخ الإستحقاق، ولا يجوز لحاملها التصرف فيها بالبيع، كما لا يمكن له إسترداد قيمتها قبل التاريخ المحدد. وعادة ما تكون قيمتها الإسمية أقل من القيمة الإسمية للشهادات القابلة للتداول.[[35]](#footnote-35) كما وتوجد أنواع جديدة أخرى كودائع أمر السحب القابلة للتداول،[[36]](#footnote-36) وودائع سوق النقد. وجميع هذه الودائع تساهم بشكل كبير في زيادة حصيلة المصرف من الموارد المالية، أي من سيولته النقدية، إضافة إلى أنّها تعمل على زيادة أرباح المصرف.**

**خامسا: نظرية نموذج الكومبيوتر:**

 **تقوم هذه النظرية على تمثيل العلاقات المتداخلة بين بنود الميزانية وقائمة الدخل مع مرور الوقت على وفق معادلات في برنامج الكومبيوتر على شكل تحليل إحصائي، وتتميز هذه النظرية عن النظريات السابقة بالآتي:**

1. **يمكن التنبوء بواسطة البرنامج عن حاجة السيولة المستقبلية وكيفية مواجهتها.**
2. **البرنامج مرن، ويضع حلا لكل مشكلة على حدة، وليس حلا دائما لجميع المشكلات. وتتوقف سيولة**

**موجودات محفظة المصارف على عوامل مستمدة من طبيعة النظام الإقتصادي والمالي لكل بلد، وعلى**

**خصائص هيكل الودائع المصرفية.[[37]](#footnote-37)**

 **هناك محددات شرعية للمصارف الإسلامية تحول دون إستخدامها لهذه النظريات بحرية، فالمصارف الإسلامية تتقيد في عملية الإقراض، فهي لاتقدم قروضا بفائدة لأن ذلك محظور شرعا، كما أن الأرباح لا تتحدد سلفا في المصارف الإسلامية ، لعدم العلم بنتيجة الاستثمار، إذ تقوم المصارف الإسلامية بعمليات التمويل على وفق مبدأ البيوع والمشاركات الجائزة شرعا.**

**يمكن للمصارف الإسلامية استخدام هذه النظريات في إدارتها للسيولة اذا ما راعت الشروط الشرعية من خلال الإبتعاد عن القروض وفوائدها وبقية الشبهات التي تتقاطع مع الشريعة الإسلامية. كما تتطلب هذه النظريات أن تتمتع المصارف الإسلامية بكفاءة عالية في إداراتها لموجوداتها المصرفية.**

 **فمثلا لو تناولنا نظرية إمكانية التحويل في إدارة السيولة للمصارف الإسلامية، لوجدنا هذه**

**المصارف تؤدي وظيفة خلق الإئتمان كما هو الحال في بقية البنوك التجارية، حيث توفر**

**الإعتمادات المستندية والكفالات المصرفية والقبولات المصرفية وكذلك بطاقات الإئتمان.**

 **إلا أن هناك إختلاف أساسي يتمثل في أن المصارف الإسلامية اذا ما أوفت قيمة الكفالة مثلا او خطاب الضمان للمستفيد، ولم يتوفر لديها تأمينات نقدية تغطي قيمة ما دفعته فإنها تطالب العميل بالفرق ولا تتقاضى أي فائدة على المبلغ المدفوع من قبلها للمستفيد، ويجوز لها أخذ أجرة بمقدار ما تبذله من جهد وعمل اجرائي بنسبة المبلغ الذي صدر به الضمان.[[38]](#footnote-38) وهذا**

**ما يتوافق شرعا إذا ما أراد المصرف الإسلامي استخدام نظرية إمكانية التحويل في إدارة سيولته.**

 **مما سبق فانه يمكن للمصارف الإسلامية استخدام النظرية التي تراها مناسبة لإدارة سيولتها، فيما اذا تقيدت بالمحددات الشرعية وإبتعدت عن الشبهات. ويرى الباحثان ان نظريتي إمكانية التحويل ونظرية نموذج الكومبيتور هي الأكثر ملائمة لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية لإمكانية تنقيتهما من الشبهات وتلائم الناحية الشرعية.**

**المطلب الثاني: ملائمة الأساليب والأدوات المالية المتاحة لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية**

 **من المعلوم أن معاملات البنوك التقليدية لاتخرج عن دائرة الغرض بفائدة، ولذلك فإن لإدارة السيولة في البنوك التقليدية أداة واحدة هي الإقتراض. ومن ثم فإن غرض إدارة السيولة تحقيق القدرة المستمرة للبنك على الإقتراض. وتتمثل أهم أدوات السيولة في البنوك التقليدية بالآتي:[[39]](#footnote-39)**

1. **الاقتراض عن طريق إصدار CD s شهادة الإيداع حيث يقترض المصرف من الشركات وغيرها التي تفيض لديها السيولة.**
2. **الريبو Repos: وهي معاملة يتم فيها بيع أوراق تجاريو أو مالية وإعادة شرائها لتحقيق عملية إقتراض بالفائدة بضمان تلك الأوراق.**
3. **التكيك: وذلك بتعبئة الديون بصفة أوراق ثم بيعها بالسوق.**
4. **الإقتراض من البنوك، وبخاصة فيما يسمى (Interbank ) لغرض إدارة السيولة قصيرة الأجل (ليلة واحدة)**
5. **المقرض الأخير (البنك المركزي)**

 **تبين مما سبق، أن لساحة المال والأعمال التقليدية العديد من الأساليب والأدوات المالية التي تمكنها من إدارة مشكلة السيولة في حالتي الفائض والعجز. الا أن الخلل يتجلى في ساحة الصيرفة الإسلامية، إذ أن هذه الأدوات والأساليب تُلائم إدارة السيولة في البنوك التقليدية، ولكنها لا تُلائم إدارة السيولة في الساحة المصرفية الإسلامية لمخالفتها للشريعة الاسلامية، لهذا كان هذا المطلب لإستعراض الأدوات التي تستخدمها ساحة العمل المصرفي الإسلامي للوقوف على مدى توافقها مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ومن هذه الأساليب:**

**1.تبادل القروض:**

 **يقصد بتبادل القروض: ترتيب يقوم من خلاله مصرف أو أكثر بإقراض بعضهم البعض قروضا حسنة (أي بلا فوائد)، بحيث يقرض أحد المصارف مصرفا آخر قرضا (مبلغا) لمدة محددة وعند حاجة الثاني يقترض بدوره المبلغ نفسه مع تساوي مدة الإقراض. وربما تضمن القرض تحمل المقترض المصاريف الإدارية الفعلية لتقديم القرض.[[40]](#footnote-40)**

 **ومع أن ظاهر هذه الصيغة القدرة على توفير مطلبات السيولة مابين المصارف الإسلامية، الا أنه تم تأشير بعض الملاحظات الشرعية والعملية على هذه الصيغة:**

1. **من المعلوم شرعا أن القرض المشروط بالقرض لايخلو من شبهة الربا. ومع ذلك فقد صدرت فتوى ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي بجواز القروض المتبادلة ، واشترطت لصحته أن يكون المبلغ نفسه والمدة نفسها.**
2. **لايجد تبادل القروض القبول من الناحية العملية عند المؤسسات المالية التي يكون غرضها الربح من عملياتها. ففي الحاللات التي تتفوق فيه أحد المصارف من حيث السيولة مقارنة بالآخر، فلن يكون للأول مصلحة في تقديم القرض.**

**2. الصكوك السيادية ( الحكومية ) الإسلامية[[41]](#footnote-41):**

 **الصكوك السيادية الإسلامية مصطلح حديث انبثق عن صكوك التمويل الإسلامي التي يصدرها القطاع الخاص، والتي تعرف بأنها " وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في أي موجودات مشروع معين[[42]](#footnote-42)، وعليه يمكن تحديد مفهوم الصكوك السيادية الإسلامية بأنها"وثائق مالية متساوية القيمة تصدرها مؤسسات حكومية أو شبه حكومية تثبت حق الملكية لحاملها في أصول الدولة [[43]](#footnote-43)، إذن فالصكوك السيادية الإسلامية هي عين صكوك التمويل الإسلامي من حيث جوهرها وهيكلتها وضوابطها.**

 **وحيث أن أغلب تطبيقات العقد الناظم للصكوك السيادية الإسلامية يتم من خلال "عقد الإجارة المنتهي بالتمليك"، الذي سجلت عليه أيضا بعض الملاحظات الشرعية، من حيث عدم توافقه مع المبادئ الشرعية الحاكمة لهذا لعقد، كما أن العلاقة ما بين الشركة المنشئة" الحكومة" وبين الشركة ذات الغرض الخاص علاقة صورية ، وبالتالي لا يترتب عليها أي من الآثار التعاقدية كالبيع والإجارة فيما بينهما، فهذه الشركة ذات الغرض الخاص لا ترقى إلى درجة وصفها بأنها شركة مستقلة، وإنما جاءت لتسويغ ما لا يجوز شرعا من حيث البيع وإعادة الشراء كما هو الحال في بيع الأصول إلى المستثمرين ثم إعادة شرائها بعد انتهاء مدة الإجارة بوساطة هذه الشركة[[44]](#footnote-44).**

 **وبناءً على ما تقدم يرى الباحثان أن هذه الأداة على وضعها وتوصيفها الحالي فيها من المخالفات الشرعية – وخاصة في الجانب التطبيقي لها – مما يحول دون تمكن الساحة المصرفية الإسلامية من الاستفادة منها في مجال أدارة السيولة لديها ولهذا لا بد من بذل الجهود الصادقة لتنقية هذه الأداة مما يشوبها من مخالفات سواء في جانبها التنظيري أو التطبيقي، إذ لو حصل ذلك ستصبح من أهم وأنجع الأدوات التي تُدار من خلالها مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية.**

**3.الصكوك الإسلامية:**

 **وهذه الصكوك قد تكون حكومية أوغير حكومية ولكنها غير سيادية (عادية )، ولهذا يُعرف الصك على أنه: " الصك هو الوثيقة محددة القيمة التي تصدر بأسم مالكه مقابل القيمة التي قدمها بقصد تمويل مشروع استثماري محدد او تمويل الجانب الاستثماري في الموازنة العامة للدولة"[[45]](#footnote-45).**

 **ورغم أن السوق الإسلامية تعاني من شح الأدوات النقدية المالية لإدارة السيولة، وتأتي الصكوك لتمثل أهم أداة مالية نقدية لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية، كما أن الضوابط التي وضعها مجمع الفقه الإسلامي الدولي وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتداول الصكوك قد وفت بالمطلوب من الجانب النظري, غير أن أهم عائق واجه إعمال الصكوك كأداة لإدارة السيولة تمثل في فحص الشروط والضوابط وحسن تنزيلها على المنتجات المعروضة في السوق[[46]](#footnote-46).**

 **وعلى الرغم مما يشوب هذه الأداة من بعض المخالفات للضوابط والشروط إلا أنها لا ترتقي لدرجة دخولها ساحة الربا المحرم، لذلك فهي تساهم في انعاش الاقتصاد و ذلك بالاستفادة من رؤوس الأموال التي تعزف عن المشاركة في المشاريع التي تمول ربوياً، كما أنها تتيح للحكومات والشركات الحصول على تمويلات مشروعة تساعدها في التوسع في نشاطاتها، وتحقق عوائد مجزية للمستثمرين وتمثل بديلاً شرعياً للسندات وشهادات الاستثمار الربوية وغيرها من الأدوات، وهنا يأتي دور البنوك المركزية في تدعيم هذه الأداة وتمهيد الطريق للاستفادة من الامكانات التي توفرها للجانب الاقتصادي عامة ولمشكلة إدارة السيولة على وجه الخصوص، وذلك لن يتأتى إلا بتوفير سوق مالية إسلامية نقية وخاصة السوق الثانوية لتكتمل حلقات دوران رأس المال بمسارها الطبيعي.**

**4.شهادات الإستثمار الإسلامية[[47]](#footnote-47):**

 **ظهرت في الآونة الأخيرة في مجال الاستثمار، أوعية استثمارية مجمعة توجه نحو مجالات**

 **استثمار خاصة معينة أو غير معينة يطلق عليها اصطلاح ) صناديق الاستثمار) حيث تتكون هذه الصناديق من عدة وحدات استثمارية يطلق عليها اسم : صك استثماري أو شهادة استثمار .ويقصد بصندوق الاستثمار في هذه الدراسة بأنه وعاء للاستثمار, له ذمة مالية مستقلة, يهدف إلى تجميع الأموال في صورة وحدات استثمارية وتوظيفها في مجالات محددة, ويدير الصندوق شركة استثمار تمتلك تشكيلة من الأوراق المالية أو المشروعات الاستثماري. تقوم هذه الصناديق الاستثمارية الإسلامية بإصدار شهادات استثمار مشاركة في الربح والخسارة بأنواع مختلفة و تتسم بالمرونة من حيث الشراء والبيع, ولكن حتى الآن لا يتم تداولها في أسواق الأوراق المالية, ولكن يمكن أن تساهم بدور مهم في معالجة مشكلة إدارة السيولة في المصارف والتي لديها محفظة استثمارات في مشروعات و تحتاج إلي سيولة, أو لديها فائض سيولة فتقوم بشرائها وهكذا. من أهم سلبيات هذا السبيل هو عدم التعامل في هذه الشهادات في سوق الأوراق المالية أو صعوبة التسييل بسرعة عند الحاجة, كما أن من أهم مخاطرها: تعرض المشروعات الاستثمارية للتقلبات والأزمات المالية, وسوء الإدارة أو التعامل بما يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .**

**5. المضاربة في البورصة على الأوراق المالية المختلفة :**

 **تلجأ معظم المصارف الإسلامية إلى الأسواق المالية المحلية والعالمية من أجل المضاربة (المتاجرة) على الأوراق المالية المتوفرة لديها أو المتوفرة بالسوق سواء أكانت أسهم أم صكوك أم شهادات استثمارية بهدف إدارة ما لديها من سيولة نقدية وهذا الأمر جائز شرعاً إذا ما تم وفق الضوابط والمعايير الشرعية المعتمدة من الجهات المعنية والمجامع الفقهية.**

 **فيما سبق تم عرض أهم الأدوات المتاحة لإدارة السيولة في ساحة العمل المصرفي الإسلامي وقد قام الباحثان ببيان مدى ملائمة هذه الأدوات للتطبيق، حيث تبين أن معظمها يصطدم بالمحددات الشرعية عند تطبيقه على أرض الواقع مما يُخرج المعاملة أحياناً من شرعيتها إلى الجانب الربوي كما في الصكوك السيادية، وأحياناً أخرى يُبقيها ضمن إطارها الشرعي ولكن بصورة غير نقية حيث تكتنفها بعض المخالفات الشرعية دون أن تُدخلها دائرة الربا، وسننتقل بعد هذا إلى المطلب التالي لبحث بعض الأدوات والأساليب المقترحة للمساعدة في حل مشكلة السيولة لدى المصارف الإسلامية.**

**المطلب الثالث: أساليب وأدوات مالية مقترحة لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية**

 **بعد إتمام هذه المحاكمة الجوهرية المتواضعة لما هو متاح من أدوات وأساليب مستخدمة لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية، تبين للباحثين أن هناك حاجة ملحة وماسة للبحث في امكانية تطوير ما هو متاح - وقابل للتطوير- من هذه الأدوات والأساليب، ثم السعي الحثيث لإقتراح ما يفتح الله تعالى به علينا في هذا المجال للخروج بمنظومة متكاملة من الأساليب والأدوات التي تُمكن الجهاز المصرفي الإسلامي من مواجهة هذه المشكلة المزمنة المتراكمة الآثار لدرجة أنها باتت تُهدد مستقبل المصرفية الإسلامية عامة، وعليه سيتعرض البحث لهذه المقترحات على النحو الآتي:**

**أولاً: دور البنك المركزي كمُقرض أخير:**

 **الحقيقة التي لا يمكن تجاهلها تتمثل في دور البنك المركزي في مجال إدارة السيولة المصرفية ومعالجة كل ما يطرأ عليها من مشكلات، إلا أن العقبة التي تواجه المصارف الإسلامية هو عدم ولوج البنوك المركزية لمظلة الاقتصاد الإسلامي لأسباب لا مجال لبحثها في هذه المساحة البحثية، وفي ظل هذا الواقع لا بد من البحث عن سُبل ممكنة للاستفادة من امكانيات البنك المركزي دون التنازل عن الضوابط الشرعية للمصارف الإسلامية وبالوقت نفسه عدم احراج إدارات البنوك المركزية مع الغير(بالبلدي: بدنا عنب ... وما بدنا نقاتل الناطور)\*.**

 **يقترح الدكتور محمد نجاة الله صديقي في هذا المجال، بأن تمنح البنوك الإسلامية قروضا بدون فائدة من البنك المركزي في حدود ما عندها من إحتياطيات عندما تكون في حاجة إلى سيولة وتحدد مدة زمنية مع السلطات النقدية لتسديد هذه القروض.[[48]](#footnote-48)**

 **ويمكن أن يؤشر على هذا المقترح كونه غير موافق للسياسة النقدية من حيث إعتباره الإحتياطيات النقدية بمثابة ضمان للمودعين، فهي (الإحتياطيات) وسيلة يتحكم بها البنك المركزي في خلق النقود وبالتالي لا يمكن إستعمالها لتغطية سيولة المصارف الإسلامية.**

 **أما الدكتور عمر شابرا والدكتور حبيب أحمد فيقترحان إنشاء وعاء مالي مشترك لدى البنوك المركزية، تساهم المصارف الإسلامية فيه بقدر محدد من نسبة ودائعها، ويتبع ذلك أن يكون لها الحق في الاقتراض من هذا الوعاء من غير فرض فوائد عليها شريطة أن يكون الاستخدام الصافي لهذه التسهيلات صفرا خلال مدة زمنية محددة . ويمكن أن ينظر لهذا الإجراء على أنه أحد أشكال التأمين التعاوني. ويؤخذعلى هذا الإقتراح على أنه يشكل عبئا آخر على المصارف الإسلامية في تجميد مبالغ أخرى بالإضافة إلى الإحتياطي النقدي المفروض عليها من طرف السلطات النقدية.[[49]](#footnote-49)**

 **كما يُمكن إجراء تعديلات على التشريعات المصرفية للسماح للبنك المركزي بالتدخل في تقديم السيولة اللازمة للمصارف الإسلامية باتباع بعض أو كل من الخطوات الآتية[[50]](#footnote-50) :**

 **أ. فتح حسابات له لدى المصارف الإسلامية بالعملات المحلية أو بالعملات الأجنبية .**

**ب . فتح حسابات لديه للمصارف الإسلامية بالعملات المحلية أو بالعملات الأجنبية .**

**ج . منح المصارف الإسلامية تمويلاً قصير ومتوسط الأجل باستخدام أدوات وأساليب لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية .**

**د. يُمكنه أن يبيع ويشتري من المصارف الإسلامية الأوراق المالية وغيرها من الأدوات التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية .**

**هـ . يستطيع إصدار أدوات تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويتم التعامل بها بيعاً وشراءً مع الجهات الخاضعة لإشرافه ورقابته .**

**و. قيام المصرف المركزي بفتح حساب استثماري لدى المصرف الإسلامي عند حاجته للسيولة مقابل الحصول على حصة من الأرباح المحققة، ويمكن أن تكون هذه الحسابات مغطاة بضمانات التعّدي والتقصير قد يطلبها المصرف المركزي .**

 **ويعتقد الباحثان أن البنك المركزي بإمكانه تحقيق بعض وحتى كل الخطوات السابقة من غير أن يُحرج نفسه ويتأسلم (لكم دينكم ولي دين)، ولكن السؤال البريئ الذي يُطرح على بساط البحث تلقائياً هل هناك إرادة صادقة وتوجه حقيقي لدى إدارات البنوك المركزية لتحقيق مثل هذه المطالب ... الله تعالى أعلم.**

**ثانياً: الصكوك السيادية الإسلامية:**

 **سبق وأن بينا أهم ما يتعلق بهذه الصكوك في المطلب السابق، وخاصة أننا ركزنا على اعتبار أن هذه الأداة هي من أفضل الأدوات التي تساعد في إدارة السيولة لدى المصارف الإسلامية ولكن اصطدام آلية تطبيقها الحالية مع الضوابط الشرعية يحول دون تمكن المصارف الإسلامية من الافادة منها في مجال إدارة السيولة وحلحلة مشكلاتها... إذاً ما هو الجديد في طرحها على بساط البحث ثانيةً، جديد الباحثان هو أن آلية تطبيق الصكوك السيادية الحالي يتم من خلال عقد الايجارة المنتهية بالتمليك مما يُحتم حصول العديد من التجاوزات الشرعية بسبب الطبيعة الخاصة لهذه الأصول السيادية، لذا يرى الباحثان أن هذا العقد لا يخدم هذه الأداة المهمة وأنهما في طور تنظيري لتطبيق هذه الأداة من خلال عقد آخر بدأت تتبين ملامحة ضمن دراسة أخرى لهما سيُعلن عنها عند إكتمالها يتم بها تلافي كل التجاوزات الشرعية الموجودة في آلية التطبيق الحالية .**

**ثالثاً:الصكوك الإسلامية:**

 **نؤكد مرة أخرى على اختلاف هذه الأداة عن سابقتها بطبيعة الأعيان الداعمة لهذه الصكوك حيث أنها في هذا المقام ليست سيادية وإنما عادية قد تكون مملوكة للحكومة أو للقطاع الخاص، والجديد في طرحها هنا هو التأكيد على أنه يتوجب على المصارف الإسلامية التركيز على هذه**

**الأداة من خلال الابتعاد عن المرابحات المحلية والدولية وإستبدالها بـــ[[51]](#footnote-51):**

* **صكوك السلم الحكومية والخاصة**
* **صكوك المشاركة الحكومية والخاصة (شهادات)**
* **صكوك المضاربة الحكومية والخاصة**
* **صكوك الاجارة الحكومية والخاصة**
* **صكوك الاستصناع الحكومية والخاصة**

 **وينبغي على المصارف الإسلامية في إستخدامها للصكوك الإسلامية مراعاة القرارات الصادرة عن المجامع الفقهية والإلتزام بها، كذلك مراعاة المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.**

 **وحتى تستطيع هذه الأدوات من القيام بدورها لابد من وجود سوق ثانوية للأوراق المالية الإسلامية، فكما هو معروف يزدهر العمل المصرفي بوجود أسواق مالية ثانوية ليتم من خلالها الاستثمار في أصول مالية قصيرة الأجل جداً، والتي تستطيع أن تحولها إلى نقد سائل بسرعة كبيرة، وبتكلفة تحويلية ضئيلة. كما أن هذه الأدوات المالية الإسلامية ستشكل الأساس الذي يمكن أن تقوم عليه سوق نقدية إسلامية.[[52]](#footnote-52)**

**رابعاً: الوكالة بالاستثمار[[53]](#footnote-53):**

 **وهي كذلك من أهم الوسائل التي يُمكن الافادة منها لإدارة السيولة، حيث يُمكن للمصرف الإسلامي استخدام كلاً من عقد المضاربة أو عقد شركة العنان أو عقد الوكالة بأجر مع مصرف إسلامي آخر في حالتي فائض السيولة أو عجز السيولة يكون أحدهما عامل (وكيل) لدى الآخر بحسب طبيعة العقد المبرم بينهما ... والأصل جواز الوكالة بالاستثمار ويُكيف العقد بيينهما مضاربةً إذا لم يُشارك المصرف الوكيل برأس المال المُستثمَر، ويكون العقد شركة عنان إذا شارك المصرف الوكيل بجزء من رأس المال المُستثمَر، ويكون وكالة بأجر إذا فُرض للمصرف الوكيل نسبة من صافي رأس المال المُستثمَر وليس من الربح. ومن الواضح أن هذه الأداة غير مستغلة في مجال إدارة السيولة رغم نجاعتها وجدواها.**

**خامساً: المصرف الإسلامي الفيدرالي الدولي[[54]](#footnote-54):**

**كانت هذه الفكرة هي الأساس الذي إنطلق منه الباحث في أطروحته للدكتوراة عام 2008م**

**بعنوان: " التكتلات المصرفية الإسلامية واقع وآفاق" حيث اقترح استحداث تكتل مصرفي إسلامي**

**على أساس إتحادي (فيدرالي) حيث تعمل المصارف كل في بلده وباستقلالية تامة في ظل تنافسية أفقية ورأسية محلية واقليمية ودولية ولكن في نهاية المطاف تجتمع هذه المصارف تحت مظلة المصرف الفيدرالي من أجل تحقيق أهداف متعددة يضيق المقام لبحثها هنا والتي من بينها معالجة مشكلة السيولة لدى المصارف الإسلامية من خلال مساهمة متواضعة جداً من قبل المصارف الأعضاء بوعاء مشترك يُخصص لمواجهة مشاكل السيولة المصرفية.**

**سادسا: بيع الدين بالسلع أو الحوالة بالسلع:**

 **من الأدوات المالية المهمة التي تستخدمها المصارف الإسلامية في ماليزيا لإدارة سيولتها صكوك المرابحة الحكومية، ومن احدثها صكوك المرابحة الحكومية. وغيرها من الأدوات التي تتداول في السوق على أساس بيع الدين. والأصل، جواز بيع هذا الدين إذا كان البيع على القيمة الأسمية لهذا الدين، وسميت هذه الصفقة بالحوالة أيضا، ولكن البيع بالقيمة الأسمية لايحقق هدف البيع لإدارة السيولة ولا يتحقق إلا في حالات نادرة.[[55]](#footnote-55)**

 **أختار الشيخ الضرير لحل مشكلة بيعالدين، على حامل صك المديونية بيعها بغير جنس النقود يعني بالعروض.[[56]](#footnote-56) فيباع هذا الدين بالسلع من خلال بورصة سوق السلع القائمة، أو بالسلع أو بالأصول العينية الأخرى من الحكومة. فالدين في ذمة مثل النقد، إذ يجوز بيع النقد بالسلع مطلقا سواء بقيمتها، أقل او اكثر.**

**سابعا: السوق المصرفية الإسلامية:**

**إن غياب السوق المصرفية بين المصارف الإسلامية يتداول فيه الأدوات والمنتجات المالية المتوافقة مع الشريعة، هو عنصر هام يُمكن المصارف الإسلامية عند توفره - مثلما هو متوفر للبنوك التقليدية- من تسهيل عملية إدارة الاستثمارات قصيرة الأجل، ويحافظ على سيولة المصرف من ناحية، كما يعطيه القدرة على الدخول في استثمارات ذات آجال أطول وربحية أعلى، ويحتاج ذلك إلى تعاون من السلطات النقدية في البلدان الإسلامية وطرح العديد من الأساليب والمنتجات القابلة للتداول من المصارف الإسلامية.**

**ثامنا: نحو تطوير بديل مشروع لنظام القروض بين المصارف الإسلامية:[[57]](#footnote-57)**

 **يقوم البديل المقترح على إنشاء صندوق إستثماري مسجل في البنك المركزي له مجلس إدارة مستقل تؤسسه كل أو بعض المصارف الإسلامية، ويكون هيكل الصندوق مماثلا للصناديق الأخرى بإعتماده إصدار نوعين من الأسهم (أسهم الإدارة واسهم الإستثمار).**

 **المصارف امام هذا الصندوق على صفتين: إما محتاجة الى السيولة أو تعاني من نقص في السيولة. ويراعى في عمل الصندوق الآتي:**

1. **اموال الصندوق تستخدم في الأعمال المصرفية الإسلامية حصرا، وتصب في خزينة المصرفية الإسلامية.**
2. **مدة كل عقد مضاربة يوم واحد، وتنضض المضاربة حكميا في نهاية كل يوم عمل.**
3. **تحدد نسبة الربح بين المضارب والمال بحسب الإتفاق.**

**الخلاصة:**

 **من خلال ما تقدم يخلص الباحثان إلى إثبات صحة فرضيتهما البحثية بأن مشكلة السيولة لدى المصارف الإسلامية هي مشكلة سلوكية تتمثل في تركيز المصارف على تطبيق أسلوب المرابحة للآمر بالشراء وإهمال بقية الأساليب والأدوات التي لو أُتيح لها أن تُطبق لحلت الكثير من المشاكل التي تعاني منها المصارف الإسلامية وفي مقدمتها مشكلة السيولة.**

**النتائج والتوصيات**

**أولا- النتائج:**

1. **تتولى إدارة السيولة في البنوك والمؤسسات المالية التقليدية، مسؤولية الايفاء بالالتزامات الأعتيادية والطارئة وهو ما ينسجم مع مستوى الإدارة الأولية التي تتطلب توفير النقد اللازم لسداد الإلتزامات والمبالغ التشغيلية الضرورية الأخرى. أما المسؤولية الثانوية لإدارة السيولة فتتمثل في إستثمار فائض السيولة وإدارة المخاطر والذي يطلق عليه الإدارة المتقدمة.**
2. **يقصد بإدارة السيولة في المصارف الإسلامية (قدرة المؤسسة المالية على الوفاء بالالتزامات الحالة وتلبية طلبات التمويل المستكملة الشروط ومواجهة احتياجيات السحب الإعتيادية والطارئة، وذلك من خلال احتفاظ المؤسسة بجزء من الأصول السائلة، أو تلك القابلة للتحويل الى سائلة دون خسائر جوهرية في قيمتها، بما يضمن سير الأنشطة بدون مشاكل أو معوقات، والاستثمار الرشيد للأموال المتاحة مما يحقق أقصى عائد ممكن في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية).**
3. **أن طبيعة مشكلة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية تختلف عن طبيعتها في البنوك التقليدية الربوية بل هي أكثر أهمية وأشد. وبالتالي فإن الحاجة ملحة إلى وجود آلية يتم من خلالها الحصول على الأموال بسرعة وسهولة وبشكل يتماشى مع الشريعة الإسلامية، حتى تتمكن المصارف الإسلامية من استثمار فائض السيولة لديها، الأمر الذي ينعكس بشكل إيجابي على أدائها وقيمتها السوقية ووضعها التنافسي.**
4. **يمكن حصر المواطن الرئيسة لمشاكل السيولة في المصارف الإسلامية بالآتي:**
5. **المشاكل الناجمة بسبب الجانب الشرعي.**
6. **المشاكل الناجمة بسبب الإطار القانوني.**
7. **المشاكل الناجمة بسبب الجانب الإبتكاري.**
8. **المشاكل الناجمة بسبب البيئة المالية.**
9. **هنالك العديد من النظريات التي تطرقت لإدارة السيولة النقدية في المصارف التقليدية، إلاّ أنّ أبرزها نظرية القرض التجاري، نظرية إمكانية التحويل، نظرية الدخل المتوقع، نظرية إدارة المطلوبات ونظرية نموذج الكومبيوتر.**
10. **يمكن للمصارف الإسلامية استخدام هذه النظريات في إدارتها للسيولة اذا ما راعت الشروط الشرعية من خلال الإبتعاد عن القروض وفوائدها وبقية الشبهات التي تتقاطع مع الشريعة الإسلامية. كما تتطلب هذه النظريات أن تتمتع المصارف الإسلامية بكفاءة عالية في إداراتها لموجوداتها المصرفية.**
11. **تستخدم المصارف الإسلامية أساليب مختلفة لإدارة سيولتها، ومن هذه الأساليب:**
12. **تبادل القروض**
13. **الصكوك السيادية ( الحكومية ) الإسلامية**
14. **الصكوك الإسلامية**
15. **شهادات الإستثمار الإسلامية**
16. **المضاربة في البورصة على الأوراق المالية المختلفة**
17. **تبين أن معظم الأدوات المالية المستخدمة في المصارف الإسلامية يصطدم بالمحددات الشرعية عند تطبيقه على أرض الواقع مما يُخرج المعاملة أحياناً من شرعيتها إلى الجانب الربوي كما في الصكوك السيادية، وأحياناً أخرى يُبقيها ضمن إطارها الشرعي ولكن بصورة غير نقية حيث تكتنفها بعض المخالفات الشرعية دون أن تُدخلها دائرة الربا.**

**ثانيا- التوصيات:**

1. **السعي الى إنشاء بنك مركزي إسلامي يكون من أهم أدواره وضع سياسة نقدية ومالية لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية, ويعمل على تطوير أطر قانونية وتنظيمية لإدارة السيولة.**
2. **توحيد جهود المصارف الإسلامية على الصعيد المحلي والدولي ومن خلال إشراك علماء الشريعة والمتخصصين في المصرفية الإسلامية لابتكار أدوات مالية نقدية لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية، تراعي مقررات المجامع الفقهية والمعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.**
3. **ضرورة وجود عناصر إدارية على درجة عالية من الكفاءة لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية, و العمل الجاد على تطوير البيئة التي تعمل من خلالها تلك المصارف.**
4. **توفير نظام رقابة داخلي للتحقق من كفاءة إدارة السيولة وحسن تنفيذها.**
5. **العمل على تطوير السوق الثانوية لتداول الأدوات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية حتى يمكن الإستفادة من سيولتها عند الحاجة.**
6. **ضرورة ولوج المصارف الإسلامية الى سوق الصكوك الإسلامية للإستفادة من مزاياها في إدارة السيولة.**

**والله الهادي الى سواء السبيل**

**قائمة المراجع والمصادر**

**أرشيد، عبد المعطي رضا ومحفوظ أحمد جودة، إدارة الإئتمان، دار وائل للنشر، عمان، 1999م**

 **براضية،حكيم، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير في جامعة حسيبة بن بوعلي الشليف، الجزائر، 2001**

**بلقة، إبراهيم، عبد الله الحرتسي، "نحو إطار جديد لقياس كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية وفقاً لإطار منسجم مع بازل2"، الملتقى الدولي الثاني بعنوان: " الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية المصرفية، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي/ 2009**

**أبو حمد، رضا صاحب، إدارة المصارف، مدخل تحليلي كمي معاصر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002**

**الدهراوي، كمال الدين، مدخل معاصر في تحليل القوائم المالية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2011**

**الدويك، عبد القادر ، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المؤتمر الخامس للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية،2010**

**بو رقبة، شوقي، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، حوار الأربعاء 3/1431 هـ متاح على موقع معهد الاقتصاد الاسلامي التابع لجامعة الملك عبد العزيز**

**زعتري،علاء الدين ، فقه المعاملات المالية المقارن، دمشق، دار العصماء، 2005**

**السعد ،أحمد محمد و حمود بني خالد، التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية مشكلة السيولة أنموذجا، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية في 6-7/8/2014م**

**سعيد، حسين، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية www.iefpedia.com**

**سعيد ،حسين وعلي ابو العز، كفاية راس المال في المصارف الاسلامية في الواقع وسلامة التطبيق، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية في 6-7/8/2014م**

**شاهين، علي ،محاضرة في الجامعة الإسلامية بغزة بعنوان : "معدل كفاية رأس المال وفقاً لاتفاقية بازل"، متاحة على الإنترنت**

**آل شبيب، دريد كامل ،مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان، 2007،**

**الشبيلي، يوسف بن عبدالله، أدوات ادارة مخاطر السيولة وبدائل اتفاقية إعادة الشراء في المؤسسات المالة الإسلامية، بحث مقدم الى المؤتمر الحادي عشر للهيئات الشرعية للمؤسات المالية الاسلامية، البحرين 7-8 مايو2012، متاح على موقع** [**http://www.aaoifi.com**](http://www.aaoifi.com)

**شحاته، حسين حسين، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المعايير والأدوات، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين المنعقد بمكة المكرمة في 19-23 محرم/1432هـ الموافق 25-29 ديسمبر/2010م.**

**الشويات ، محمود سليم ، التكتلات المصرفية الإسلامية واقع وآفاق ، أطروحة دكتوراة غير منشورة تقدم بها الباحث لقسم اللاقتصاد والمصارف الإسلامية- جامعة اليرموك 2008م**

**الصائغ ،محمد جبار و رضا صاحب ابو حمد، دراسة تحليلية للسيولة المصرفية لعينة من المصارف التجارية الأردنية، http://mng.uokufa.edu.iq/teaching/redasahib/elasticity**

**صالح ،مفتاح ورحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الاسلامي، ورقة مقدمة الى المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، 9-10/ايلول2013، استانبول/تركيا**

1. **صديقي، محمد نجاة الله، هل تؤدي أساليب التمويل الإسلامية إلى التوسع النقدي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، )بنك دبي الإسلامي، العدد ٩٥ ، شوال ١٤٠٩ ه/ مايو ١٩٨٩ م**

**الضرير، الصديق محمد الأمين بيع الدين، مجلة الفقه الاسلامي، السنة الحادية عشرة، العدد13**

**الطالب ، غسان ، الصكوك السيادية الإسلامية، مقال منشور في صحيفة الغد تاريخ 29/3/2015**

**عبدالله، احمد سفيان، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية العاملة في ماليزيا: دراسة تحليلية من منظور إسلامي، اطروحة دكتوراه في الاقتصاد والمصارف الاسلامية، مقدمة الى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة اليرموك،2015**

**عبد الرحيم، عاطف جابر، أساسيات التمويل والإدارة المالية، الدار الجامعية الإسكندرية، 2008**

**عثمان ، عبدالقوي درمان، الصكوك الإسلامية وإدارة السيولة، بحث قدم للمؤتمر الرابع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق – سوريا يونيو 2009م ، مركز أبحاث فقه المعاملات المالية الإسلامية** [**www.kantakji.com/media**](http://www.kantakji.com/media)

**عقل, مفلح، وجهات نظر معرفية, انظر خلاصته في موقع www.ibtesama.com**

**فوزي، محمد، التطورات العالمية لغدارة السيولة وخاطرها في الجهاز المصرفي**

[**http://www.al-sharq.com/details/281274#.VKQQsMngHIU**](http://www.al-sharq.com/details/281274#.VKQQsMngHIU)**أطلع عليه في 17/6/2015**

**القره داغي، علي محي الدين، إدارة السيولة في المؤسسات المالية الإسلامية، دراسة فقهية اقتصادية، بحث مقدم الى رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين المنعقد بمكة المكرمة في 19-23 محرم/1432هـ الموافق 25-29ديسمبر/2010م**

**القري، محمد علي، السيولة انواعها وكيفية تحقيقها في المصارف اإسلامية، بحث مقدم الى اعمال مؤتمر الدوحة الثاني للمالية الاسلامية، 2011م**

**الكور،عز الدين مصطفى ، أثر السيولة على كفاءة التكلفة والأداء، دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية، ورقة مقدمة الى مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، 2008**

**لال الدين، أكرم و سعيد بو هوارة، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية نقدية) بحث مقدم الى رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين المنعقد بمكة المكرمة في 19-23 محرم/1432هـ الموافق 25-29 ديسمبر/2010م**

**مهيدات ،محمود ومحمود الشويات ، الصكوك السيادية الإسلامية بحث قدم لورشة عمل بعنوان الصكوك السيادية وأهميتها للاقتصاد الوطني ، عمان – بتاريخ 16\5\2015م**

**نضال، رؤوف أحمد، دراسة تحليلية لمخاطر السيولة باستخدام كشف التدفق النقدي مع بيان أثرها على كفاية رأس المال في القطاع المصرفي، دراسة تطبيقية في مصرف الرافدين، مجلة كلية بغداد للعلوم الإقتصادية، العدد 36، 2013، بغداد**

1. **Bank Negara Malaysia (2002). Liquidity Framework for Islamic Financial Institutions, Kuala Lumpur.**
2. **Dusuki, Asyraf Wajdi (2007). Commodity Murabahah Programme (CMP): An Innovative .Approach to Liquidity Management, Kuala Lumpur: 5th International Islamic Finance Conference**
3. **Leire San-Jose, Txomin Iturralde and  Amaia Maseda  (2008) Treasury Management Versus Cash Management.   International Research Journal of Finance and Economics**

**Paul, A. Meyer, Money,(1986) Financial Institutions, and the Economy, Irwin publications,**

**Raulett, J.(1977), Money and Banking, An Introduction to Analysis and Policy, 3rd ed. Santa Barbara, Jones Wiley and son,**

1. **.http://www.imf.org/external/pubs/ft/mfs/manual/pdf/mmfsch6.pdf** [↑](#footnote-ref-1)
2. **http://ec.europa.eu/economy\_finance/focuson/inflation/glossary\_en.htm** [↑](#footnote-ref-2)
3. **Dusuki, Asyraf Wajdi (2007). Commodity Murabahah Programme (CMP): An Innovative .Approach to Liquidity Management, Kuala Lumpur: 5th International Islamic Finance Conference** [↑](#footnote-ref-3)
4. **(Basel Committee, Sep 2008)** [↑](#footnote-ref-4)
5. **Natacha Valla et Muriel Tiesset,Liqudite bancaire et stabilite financiere, banque de France,revue de stabilite financiere ,numero special liquidite, N09,decemdre 2006,p.94-95**

**نقلا عن حكيم براضية، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير في جامعة حسيبة بن بوعلي الشليف، الجزائر، 2001، ص3** [↑](#footnote-ref-5)
6. **المصدر نفسه** [↑](#footnote-ref-6)
7. **المصدر نفسه ، ص3-4** [↑](#footnote-ref-7)
8. **عاطف جابر عبد الرحيم، أساسيات التمويل والإدارة المالية، الدار الجامعية الإسكندرية، 2008، ص 460.** [↑](#footnote-ref-8)
9. **دريد كامل آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان، 2007، ص 83** [↑](#footnote-ref-9)
10. **كمال الدين الدهراوي، مدخل معاصر في تحليل القوائم المالية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2011، ص 207.** [↑](#footnote-ref-10)
11. **أحمد محمد السعد والدكتور حمود بني خالد، التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية مشكلة السيولة أنموذجا، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية في 6-7/8/2014م، ص 8** [↑](#footnote-ref-11)
12. **عبد القادر الدويك، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المؤتمر الخامس للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية،2010** [↑](#footnote-ref-12)
13. **رؤوف أحمد نضال، دراسة تحليلية لمخاطر السيولة باستخدام كشف التدفق النقدي مع بيان أثرها على كفاية رأس المال في القطاع المصرفي، دراسة تطبيقية في مصرف الرافدين، مجلة كلية بغداد للعلوم الغقتصادية، العدد 36، 2013، بغداد ص303** [↑](#footnote-ref-13)
14. **علي شاهين، محاضرة في الجامعة الإسلامية بغزة بعنوان : "معدل كفاية رأس المال وفقاً لاتفاقية بازل"، متاحة على الإنترنت، (ص2) .**  [↑](#footnote-ref-14)
15. **بلقة إبراهيم، عبد الله الحرتسي، "نحو إطار جديد لقياس كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية وفقاً لإطار منسجم مع بازل2"، الملتقى الدولي الثاني بعنوان: " الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية المصرفية، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي/ 2009، (ص9).**  [↑](#footnote-ref-15)
16. **حسين سعيد وعلي ابو العز، كفاية راس المال في المصارف الاسلامية في الواقع وسلامة التطبيق، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية في 6-7/8/2014م، ص 7-8** [↑](#footnote-ref-16)
17. **المصدر نفسه،ص 8** [↑](#footnote-ref-17)
18. **Bank Negara Malaysia (2002). Liquidity Framework for Islamic Financial Institutions, Kuala Lumpur** [↑](#footnote-ref-18)
19. **حسين حسين شحاته، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المعايير والأدوات، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين المنعقد بمكة المكرمة في 19-23 محرم/1432هـ الموافق 25-29 ديسمبر/2010م.، ص14** [↑](#footnote-ref-19)
20. **يوسف بن عبدالله الشبيلي، أدوات ادارة مخاطر السيولة وبدائل اتفاقية إعادة الشراء في المؤسسات المالة الإسلامية، بحث مقدم الى المؤتمر الحادي عشر للهيئات الشرعية للمؤسات المالية الاسلامية، البحرين 7-8 مايو2012، متاح على موقع** [**http://www.aaoifi.com**](http://www.aaoifi.com) **، ص 2-3** [↑](#footnote-ref-20)
21. **محمد فوزي ، التطورات العالمية لإدارة السيولة ومخاطرها في الجهاز المصرفي**

[**http://www.al-sharq.com/details/281274#.VKQQsMngHIU**](http://www.al-sharq.com/details/281274#.VKQQsMngHIU) **أطلع عليه في 17/6/2015** [↑](#footnote-ref-21)
22. **San-Jose, Leire, Iturralde, Txomin and Maseda, Amaia (2008) Treasury Management Versus Cash Management. International Research Journal of Finance and Economics (19). pp. 192-204** [↑](#footnote-ref-22)
23. **حسين حسين شحاته، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المعايير والأدوات، مصدر سبق ذكره، ص14** [↑](#footnote-ref-23)
24. **المصدر نفسه، ص15** [↑](#footnote-ref-24)
25. **عز الدين مصطفى الكور، أثر السيولة على كفاءة التكلفة والأداء، دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية، ورقة مقدمة الى مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، 2008، ص 6** [↑](#footnote-ref-25)
26. **أكرم لال الدين و سعيد بو هوارة، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية نقدية) بحث مقدم الى رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين المنعقد بمكة المكرمة في 19-23 محرم/1432هـ الموافق 25-29 ديسمبر/2010م، ص11** [↑](#footnote-ref-26)
27. **مفلح عقل, وجهات نظر معرفية, انظر خلاصته في موقع www.ibtesama.com** [↑](#footnote-ref-27)
28. **علي محي الدين القره داغي، إدارة السيولة في المؤسسات المالية الإسلامية، دراسة فقهية اقتصادية، بحث مقدم الى رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين المنعقد بمكة المكرمة في 19-23 محرم/1432هـ الموافق 25-29ديسمبر/2010م، ص17-18** [↑](#footnote-ref-28)
29. **عبد القادر الدويك، مصدر سبق ذكره، ص18** [↑](#footnote-ref-29)
30. **مفتاح صالح ورحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الاسلامي، ورقة مقدمة الى المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، 9-10/ايلوا2013، استانبول/تركيا، ص6-8** [↑](#footnote-ref-30)
31. **عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الإئتمان، دار وائل للنشر، عمان، 1999، ص100-101** [↑](#footnote-ref-31)
32. **رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف، مدخل تحليلي كمي معاصر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص193 والمصدر السابق نفسه، ص101** [↑](#footnote-ref-32)
33. **عبد المعطي رضا إرشيد، مصدر سبق ذكره، ص101** [↑](#footnote-ref-33)
34. **Raulett, J., money and Banking, an introduction to analysis and policy, 3rd ed, santa Barbara, Jones wiley and son, 1977.p.52** [↑](#footnote-ref-34)
35. **محمد جبار الصائغ و رضا صاحب ابو حمد، دراسة تحليلية للسيولة المصرفية لعينة من المصارف التجارية الأردنية، http://mng.uokufa.edu.iq/teaching/redasahib/elasticity.doc** [↑](#footnote-ref-35)
36. **المصدر نفسه** [↑](#footnote-ref-36)
37. **Paul, A. Meyer, Money, Financial Institutions, and the Economy, Irwin publications,1986,p.198** [↑](#footnote-ref-37)
38. **دورة إنعقاد مجمع الفقه الإسلامي الثاني بجدة 22-28 كانون الأول 1985، ينظر علاء الدين زعتري، فقه المعاملات المالية المقارن، دمشق، دار العصماء، 2005، ص 507** [↑](#footnote-ref-38)
39. **محمد علي القري، السيولة انواعها وكيفية تحقيقها في المصارف اإسلامية، بحث مقدم الى اعمال مؤتمر الدوحة الثاني للمالية الاسلامية، 2011م، ص59** [↑](#footnote-ref-39)
40. **المصدر نفسه، ص61** [↑](#footnote-ref-40)
41. **- محمود مهيدات ومحمود الشويات ، الصكوك السيادية الإسلامية بحث قدم لورشة عمل بعنوان الصكوك السيادية وأهميتها للاقتصاد الوطني ، عمان – بتاريخ 16\5\2015م ص4** [↑](#footnote-ref-41)
42. **ـ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معيار17 ص 238 ، بتصرف** [↑](#footnote-ref-42)
43. **ـ الطالب ، غسان ، الصكوك السيادية الإسلامية، مقال منشور في صحيفة الغد تاريخ 29/3/2015**  [↑](#footnote-ref-43)
44. **- محمود مهيدات ومحمود الشويات ، الصكوك السيادية الإسلامية مرجع سابق ص16** [↑](#footnote-ref-44)
45. **- عثمان ، عبدالقوي درمان، الصكوك الإسلامية وإدارة السيولة، بحث قدم للمؤتمر الرابع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق – سوريا يونيو 2009م ، مركز أبحاث فقه المعاملات المالية الإسلامية** [**www.kantakji.com/media**](http://www.kantakji.com/media) **ص5** [↑](#footnote-ref-45)
46. **- أكرم لال ،إدارة السيولة في المصارف الإسلامية "دراسة تحليلية" بحث قدم للدورة العشرون لمجمع الفقه الإسلامي،2010م ص30** [↑](#footnote-ref-46)
47. **- حسين شحاته ، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات بحث قدم للدورة العشرون لمجمع الفقه الإسلامي،2010م ص 30-34** [↑](#footnote-ref-47)
48. **محمد نجاة الله صديقي، هل تؤدي أساليب التمويل الإسلامية إلى التوسع النقدي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، )بنك دبي الإسلامي، العدد ٩٥ ، شوال ١٤٠٩ ه/ مايو ١٩٨٩ م، ص: ٤٧** [↑](#footnote-ref-48)
49. **شوقي بو رقبة، ادارة السيولة في المصارف الإسلامية، حوار الأربعاء 3/1431 هـ، ص8**

**http://iei.kau.edu.sa/Pages-Hiwarat-32-03.aspx** [↑](#footnote-ref-49)
50. **\*مثل عربي مأثور يُضرب في مثل هكذا ظروف وأحوال.**

 **-حسين سعيد، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية iefpedia.com ص20-22 بتصرف** [↑](#footnote-ref-50)
51. **-عثمان ، عبدالقوي درمان، الصكوك الإسلامية وإدارة السيولة، مرجع سابق ص 12-16** [↑](#footnote-ref-51)
52. **شوقي بو رقبة، ادارة السيولة في المصارف الاسلامية، ص9** [↑](#footnote-ref-52)
53. **-الشبيلي ، يوسف بن عبدالله ، أدوات إدارة مخاطر السولة وبدائل اتفاقية إعادة الشراء في المؤسسات المالية الإسلامية، مركز أبحاث فقه المعاملات المالية الإسلامية** [**www.kantakji.com/media**](http://www.kantakji.com/media) **. ص12** [↑](#footnote-ref-53)
54. **- الشويات ، محمود سليم ، التكتلات المصرفية الإسلامية واقع وآفاق ، أطروحة دكتوراة غير منشورة تقدم بها الباحث لقسم اللاقتصاد والمصارف الإسلامية- جامعة اليرموك 2008م ، ص 52 ، 133** [↑](#footnote-ref-54)
55. **احمد سفيان عبدالله، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية العاملة في ماليزيا: دراسة تحليلية من منظور إسلامي، اطروحة دكتوراه في الاقتصاد والمصارف الاسلامية، مقدمة الى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة اليرموك،2015،ص 222** [↑](#footnote-ref-55)
56. **الصديق محمد الأمين الضرير، بيع الدين، مجلة الفقه الاسلامي، السنة الحادية عشرة، العدد13، ص58** [↑](#footnote-ref-56)
57. **للتوسع في هذا المقترح، انظر محمد علي القري، السيولة انواعها وكيفية تحقيقها في الم**صارف اإسلامية، ص62-65 [↑](#footnote-ref-57)